الجدول 1

**الجلسات: بناء السلام والحفاظ على السلام**

| محضر الجلسة وتاريخها | البند الفرعي | وثائق أخرى | الدعوات عملاً بالمادة 37 | الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها | المتكلمون | القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون) |
|---|---|---|---|---|---|---|
| S/PV.8723<br>13 شباط/فبراير 2020 | العدالة الانتقالية في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع<br>رسالة مؤرخة 4 شباط/فبراير 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة (S/2020/98) | | 42 دولة عضوا[أ] | مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، رئيس لجنة إيضاح الحقيقة والتعايش وعدم التكرار لكولومبيا، والمدير التنفيذي لمؤسسة حقوق الإنسان في جنوب أفريقيا، والمراقب الدائم للجنة الدولية للصليب الأحمر، ورئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة | جميع أعضاء المجلس[ب]، وجميع المدعوّين[ج] | |

(أ) أذربيجان، والأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأنغولا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبنغلاديش، وبيرو، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وجورجيا، ورواندا، ورومانيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، والعراق، وغامبيا، وغواتيمالا، وفيجي، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، وكينيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، ومصر، والمغرب، والنرويج، ونيبال، والهند، وهولندا، واليابان.

(ب) مثّل بلجيكا (رئيسة مجلس الأمن) وزير الخارجية والدفاع؛ ومثل إستونيا نائب وزير خارجيتها؛ مثّل النيجر وزيرها للشؤون الخارجية والتعاون والتكامل الأفريقي وشؤون النيجريين في الخارج.

(ج) مثل غواتيمالا وزير خارجيتها؛ ومثّلت إسبانيا وزيرة الشؤون الخارجية والاتحاد الأوروبي والتعاون. وتكلّمت ممثلة النرويج باسم بلدان الشمال الأوروبي الخمسة. وتكلمت ممثلة أذربيجان باسم حركة عدم الانحياز. وتكلّم رئيس وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكذلك ألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية. وشاركت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

الجدول 2

**جلسات التداول بالفيديو: بناء السلام والحفاظ على السلام**

| تاريخ جلسة التداول بالفيديو | محضر جلسة التداول بالفيديو | العنوان | القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي |
|---|---|---|---|
| 12 آب/أغسطس 2020 | S/2020/799 | رسالة مؤرخة 14 آب/أغسطس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | |
| 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 | S/2020/1090 | رسالة مؤرخة 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | |
| 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 | S/2020/1273 | رسالة مؤرخة 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | القرار 2558 (2020) 15-0-0<br>S/2020/1269 |

# 34 – الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين

خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يعقد المجلس أي جلسة بشأن البند المعنون "الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين". ومع ذلك، عقد أعضاء المجلس ثلاثة جلسات تداول بالفيديو في عام 2020 فيما يتعلق بهذا البند[894]. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن جلسات التداول بالفيديو. وإضافة إلى ذلك، اعتمد المجلس القرار 2544 (2020) فيما يتعلق بهذا البند.

(894) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

وفي عام 2020، فيما يتعلق بهذا البند، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطتين بشأن التقدم المحرز في فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، أطلع فيهما المستشار الخاص ورئيس فريق التحقيق أعضاءَ المجلس على أنشطة فريق التحقيق. وفي جلسة التداول بالفيديو التي عُقدت في 15 حزيران/يونيه، قدّم التقرير الرابع[895] عن أنشطة فريق التحقيق وأبلغ المجلس بالتقدم الكبير المحرز في تحديد مصادر جديدة لمواد الإثبات وجمعها، وهي، إذا ما استخدمت على النحو الأمثل، قد تمثّل نقلة نوعية في مقاضاة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) على الجرائم التي ارتكبوها في العراق[896]. وأشار المستشار الخاص إلى أن فريق التحقيق قد مضى قدما في عدد من خطوط تحقيقاته إلى مرحلة توحيد الأدلة والتحليل القانوني. وكذلك أطلع أعضاء المجلس على أوجه التقدم المحرزة في التحقيق في الجرائم في مناطق الموصل وسنجار وتكريت، مشيرا إلى تعاون فريق التحقيق مع السلطات العراقية وسلطات حكومة إقليم كردستان. وفيما يتعلق بالتقرير الخامس لفريق التحقيق[897]، عقد أعضاء المجلس في 10 كانون الأول/ديسمبر جلسة أخرى للتداول بالفيديو[898] عرض فيها المستشار الخاص الحلول المبتكرة التي وضعها فريق التحقيق لمواجهة التحديات غير المسبوقة التي فرضتها جائحة كوفيد-19، بما في ذلك استخدام المقابلات عن بعد وتقديم الأدلة من خلال بوابة إلكترونية جديدة. وذكر المستشار الخاص أن تقديم فريق التحقيق الدعم المجدي لقضاة التحقيق العراقيين مثّل لحظة مهمة في تنفيذ ولايته، مضيفا أنه مع احتمال إقرار تشريع في العراق يسمح بمحاكمة الجرائم الدولية، كان من الممكن البدء في رؤية مسار واضح نحو الوفاء بالوعد الذي قطعه المجلس للناجين والمجتمعات المتضررة في القرار 2379 (2017). وأكد المستشار الخاص على الشراكات التي بناها فريق التحقيق مع المنظمات غير الحكومية ومع القيادات الدينية في العراق. وفي ختام إحاطته، أشار المستشار الخاص إلى أن فريق التحقيق سيواصل الاعتماد على الدعم الإجماعي من أعضاء المجلس. وعقب الإحاطة، أعرب العديد من أعضاء المجلس عن دعمهم الكامل لعمل فريق التحقيق[899]، مع تركيز بعضهم على أهمية التعاون مع مجموعة من الجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك المجتمع المدني[900]. وأشار أعضاء آخرون في المجلس إلى أهمية احترام سيادة العراق وولايته القضائية على الجرائم المرتكبة على أراضيه، ودعوا فريق التحقيق إلى الحفاظ على حياده وأداء واجباته بما يتماشى مع ولايته[901].

وفي 18 أيلول/سبتمبر، وبناء على طلب من حكومة العراق[902]، اعتمد المجلس بالإجماع القرار 2544 (2020)، الذي مدد بموجبه ولاية المستشار الخاص وفريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام حتى 18 أيلول/سبتمبر 2021[903]. وفي القرار نفسه، طلب المجلس أيضا إلى المستشار الخاص أن يواصل تقديم تقارير إلى المجلس عن أنشطته كل 180 يوما[904].

(895) انظر S/2020/386.

(896) انظر S/2020/547.

(897) انظر S/2020/1107.

(898) انظر S/2020/1193.

(899) إستونيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة الأمريكية.

(900) ألمانيا، وإندونيسيا، وجنوب أفريقيا.

(901) الاتحاد الروسي، وتونس، والصين، وفييت نام.

(902) انظر S/2020/909.

(903) القرار 2544 (2020)، الفقرة 2.

(904) المرجع نفسه، الفقرة 4. لمزيد من المعلومات، انظر الجزء التاسع، القسم الثالث.

**جلسات التداول بالفيديو: الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين**

| *تاريخ جلسة التداول بالفيديو* | *محضر جلسة التداول بالفيديو* | *العنوان* | *القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي* |
|---|---|---|---|
| 15 حزيران/يونيه 2020 | S/2020/547 | رسالة مؤرخة 17 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | |
| 18 أيلول/سبتمبر 2020 | S/2020/917 | رسالة مؤرخة 18 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | القرار 2544 (2020) 15-0-0 S/2020/920 |

| تاريخ جلسة التداول بالفيديو | محضر جلسة التداول بالفيديو | القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي |
|---|---|---|
| 10 كانون الأول/ديسمبر 2020 | S/2020/1193 رسالة مؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن | |

# 35 – صون السلام والأمن الدوليين

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس ثلاث جلسات فيما يتصل بالبند المعنون "صون السلام والأمن الدوليين". واتخذ أحد الاجتماعين شكل مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى وعُقد اجتماعان لاتخاذ قرارات[905]. واتخذ المجلس أربعة قرارات، أحدها بموجب الفصل السابع من الميثاق، وأصدر بيانا رئاسيا واحدا. ويرد في الجدول 1 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج. وإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس تسع جلسات تداول بالفيديو فيما يتعلق بهذا البند. ويرد في الجدول 2 أدناه مزيد من المعلومات عن جلسات التداول بالفيديو. وإضافة إلى الجلسات الحضورية وجلسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته ذات صلة بالبند[906].

وكما حدث في الفترات السابقة، نوقشت طائفة واسعة من البنود الفرعية المتصلة بهذا البند، منها ما كان قائما ومنها ما هو جديد، ذات طابع مواضيعي وإقليمي[907]. وكانت البنود الفرعية المواضيعية هي: (أ) التمسك بميثاق الأمم المتحدة؛ (ب) الآثار المترتبة على مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)؛ (ج) الشباب والسلام والأمن؛ (د) المناخ والأمن؛ (هـ) الآثار الإنسانية للتدهور البيئي والسلام والأمن؛ (و) الحوكمة العالمية بعد جائحة كوفيد-19؛ (ز) إصلاح قطاع الأمن. أما البندان الفرعيان الإقليميان فهما: (أ) استعراض شامل للحالة في منطقة الخليج الفارسي؛ (ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 2491 (2019) المتعلق بتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في البحر الأبيض المتوسط قبالة سواحل ليبيا.

(905) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(906) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 35.

(907) لمزيد من المعلومات عن البنود الفرعية الجديدة، انظر الجزء الثاني، القسم الثالث-ألف.

وفي 9 كانون الثاني/يناير، وبمبادرة من فييت نام، التي تولت الرئاسة لهذا الشهر[908]، عقد المجلس مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة بشأن موضوع "التمسك بميثاق الأمم المتحدة"[909]. واستؤنفت الجلسة مرتين وعقدت على مدى ثلاثة أيام في 9 و 10 و 13 كانون الثاني/يناير[910]. وخلال الجلسة استمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما الأمين العام ورئيس مجلس الحكماء[911].

وأشار الأمين العام إلى أن السنة الجديدة قد بدأت باضطرابات جديدة ومعاناة طال أمدها. وذكر أن التوترات الجيوسياسية قد بلغت مستويات خطيرة، كان آخرها في منطقة الخليج. وإزاء هذه الخلفية، شدد على أن الميثاق لا يزال الإطار المشترك للتعاون الدولي من أجل الصالح العام، الذي يذكرنا أيضا بأولوية سيادة القانون والكرامة الإنسانية. وذكر أعضاء المجلس بأن امتياز العضوية في الأمم المتحدة ينطوي على مسؤوليات حيوية تتمثل في التمسك بمبادئ الميثاق وقيمه، ولا سيما في منع نشوب النزاعات والتصدي لها.

وقالت رئيسة مجلس الحكماء إن العالم يواجه تهديدين وجوديين متميزين، وهما الانتشار النووي وأزمة المناخ. وعلى الرغم من أن التصدي لهذين التهديدين أمر بالغ الأهمية، ولكنه يزداد صعوبة في وقت تقوض فيه الشعبوية والنزعة القومية التعاون المتعدد الأطراف. ورددت ما قاله الأمين العام، فأشارت إلى أن الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة يتطلب من أطراف أي نزاع يهدد السلام والأمن الدوليين إجراء مفاوضات أو استخدام وسائل سلمية أخرى لحل نزاعهم.

(908) كان معروضا على المجلس مذكرة مفاهيمية مرفقة برسالة مؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (S/2020/1).

(909) انظر S/PV.8699.

(910) يُعزى ذلك إلى الصعوبات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة، مما أدى إلى قصر عقد جلسات المجلس على الفترتين من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00.

(911) انظر S/PV.8699.